

مرسوم رقم (34) لسنة 2014

بتعيين

قاضٍ في المحكمة الابتدائية

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي رقم (3) لسنة 1992 وتعديلاته، وعلى القانون رقم (21) لسنة 2008 بشأن المعاشات والتأمينات الاجتماعية للعسكريين المحليين العاملين في حكومة دبي، وعلى القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية في إمارة دبي، وعلى القانون رقم (6) لسنة 2012 بشأن إدارة الموارد البشرية للعسكريين المحليين العاملين في إمارة دبي، وعلى اللائحة رقم (1) لسنة 2009 بشأن رواتب ومخصصات القضاة المواطنين في إمارة دبي،

نرسم ما يلي:

المادة (1)

يُنقل السيد/ محمد علي محمد أحمد البناي من شرطة دبي ويُعيّن قاضياً في المحكمة الابتدائية، ويمنح بدايةً مبروط الدرجة السادسة لقاضي ابتدائي، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومخصصات القضاة المواطنين الملحق باللائحة رقم (1) لسنة 2009 المشار إليهما.

المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من 2014/6/24، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 8 سبتمبر 2014م
الموافق 13 ذو القعدة 1435هـ